بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

# أبواب اللباس

عن رسول الله ﷺ

## ١ ـ باب ما جاء في الحَرِيرِ والذَّهبِ للرِّجال

١٨١٧ـ حَدَّثَنَا إسحاقُ بن مَنصورٍ، أخبرنا عبد الله بن نُميرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بن عُمرَ، عن نَافعٍ، عن سَعيدِ بن أبي هِنْدٍ

عن أبي موسى الأشْعَرِيِّ: أنَّ رَسولَ الله ﷺ قال: «حُرِّمَ لِبَاسُ الحَرِيرِ والذَّهَبِ على ذُكُورِ أُمَّتي وأُحِلَّ لإِنَاثِهم»(١).

وفي البابِ عن عُمرَ، وعَليٍّ، وعُقْبةَ بن عَامرٍ، وأُمِّ هانِىء، وأَنسٍ، وحُذَيْفةَ، وعَبد الله بن عَمْرٍو، وعِمْرانَ بن حُصَيْنٍ، وعَبد الله بن الزُّبَيْرِ، وجَابرٍ، وأبي رَيْحانةَ، وابن عُمرَ، والبَرَاء.

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٨١٨ـ حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعاذُ بن هِشَامٍ، قال: حَدَّثَنَا أبي، عن قَتادةَ، عن الشَّعْبيِّ، عن سُوَيْدِ بن غَفَلَةَ

عن عُمرَ: أنَّهُ خَطبَ بالجَابِيةِ، فقال: نَهى رَسولُ الله ﷺ عن

---

(١) حديث صحيح بشواهده، وأخرجه النسائي ٨/ ١٦١ و١٩٠. وهو في «المسند» (١٩٥٠٢)، و«شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٣).

الحَريرِ، إلاَّ مَوْضِعَ أُصْبُعَيْنِ أو ثَلاثٍ أو أرْبَعٍ[1].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

## ٢ ـ باب ما جاء في الرُّخْصةِ في لُبْسِ الحَرِيرِ في الحَرْبِ

١٨١٩ـ حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، حَدَّثَنَا عَبدُ الصَّمَدِ بن عَبد الوارثِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتادةُ

عن أنَسِ بن مَالكٍ: أنَّ عَبد الرحمٰنِ بن عَوْفٍ والزُّبَيْرَ بن العَوَّامِ شَكَيا القَمْلَ إلى النبيّ ﷺ في غَزَاةٍ لَهُما، فَرَخَّصَ لَهُما في قُمُصِ الحَرِيرِ، قال: ورَأيْتُه عَلَيْهِمَا[2].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) حديث صحيح، وقد روي مرفوعاً وموقوفاً، وكلا الطريقين محفوظان.

وأخرجه مرفوعاً مسلم (٢٠٦٩) (١٥)، وأبو داود (٤٠٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٩٣٠). وهو في «مسند أحمد» (٣٦٥)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٤١).

وأخرجه موقوفاً النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٠٢.

وأخرجه بنحوه مرفوعاً البخاري (٥٨٢٨)، ومسلم (٢٠٦٩)، وابن ماجه (٢٨٢٠) و(٣٥٩٣)، والنسائي ٨/ ٢٠٢. وانظر «المسند (٩٢).

(٢) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٢٩٢٠)، ومسلم (٢٠٧٦)، وأبو داود (٤٠٥٦)، وابن ماجه (٣٥٩٢)، والنسائي ٨/ ٢٠٢. وهو في «مسند أحمد» (١٢٢٣٠)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٣٢).

## ٣ ـ باب

١٨٢٠ـ حَدَّثَنَا أبو عَمَّار، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بن موسى، عن محمدِ بن عَمْرٍو، حَدَّثَني وَاقدُ بن عَمْرِو بن سَعْدِ بن مُعاذٍ، قال:

قَدِمَ أنَسُ بن مَالكٍ فأتَيْتُه، فقال: من أنْتَ؟ فَقُلْتُ: أنا واقِدُ ابن عَمْرٍو، قال: فَبكَى وقال: إنَّكَ لَشَبيهٌ بِسَعْدٍ، وإنَّ سَعْداً كانَ من أعْظَمِ النَّاسِ وأطْولِهم[1]، وإنَّهُ بُعِثَ إلى النبيِّ ﷺ جُبَّةٌ من دِيبَاجٍ مَنْسُوجٌ فيها الذَّهَبُ، فَلبسَها رَسولُ الله ﷺ فَصعِدَ المِنْبرَ فَقامَ، أو قَعدَ، فَجعلَ النَّاسُ يَلْمِسُونَها، فقالُوا: ما رَأيْنا كاليَوْمِ ثَوْباً قَطُّ. فقال: «أتَعْجَبُونَ من هٰذه؟ لَمنَادِيلُ سَعْدٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَرَوْنَ»[2].

---

(١) كذا في نسخة على هامش (ب)، وفي باقي الأصول: وأطوله.

(٢) إسناده حسن، محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة الليثي- صدوق حسن الحديث، وحديثه في «الصحيحين» مقرون، وباقي رجاله ثقات، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٤٤ والنسائي ٨/ ١٩٩ من طرق عن محمد بن عمرو بهذا الإسناد، وهو في «مسند أحمد» (١٢٢٢٣)، و«صحيح ابن حبان» (٧٠٣٧).

وأخرجه البخاري (٢٦١٥)، ومسلم (٢٤٦٩) من طريقين، عن يونس بن محمد، عن شيبان، عن قتادة، حدثنا أنس قال: اهدي للنبي ﷺ جُبَّة سندس، وكان ينهى عن الحرير، فعجب الناس منها، فقال: «والذي نفس محمد بيده، المناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هٰذا» وقوله: وكان ينهى- أي: النبي ﷺ- عن الحرير هكذا وقع في رواية شيبان، عن قتادة، ووقع في رواية سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس أنه ﷺ لبسها قبل أن ينهى عن الحرير، رواه أحمد (١٣١٤٨) عن روح بن عبادة، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف =

وفي البابِ عن أسْماءَ بِنْتِ أبي بَكْرٍ.

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

## ٤ ـ باب ما جاء في الرُّخْصةِ في الثَّوْبِ الأحْمرِ للرِّجَالِ

١٨٢١ـ حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، حَدَّثَنَا وكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن أبي إسحاقَ

عن البَرَاءِ، قال: ما رَأيْتُ من ذي لِمَّةٍ في حُلّةٍ حَمْراءَ أحْسنَ من رَسولِ الله ﷺ، لهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ، بَعيدُ ما بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ، لم يَكُنْ بالقَصِيرِ ولا بالطَّويلِ[1].

---

= المهرة» ٢/ ٢١٦، وأحمد (١٣٤٥٥) عن عبد الوهاب بن عطاء، وابن حبان (٧٠٣٨) عن محمد بن سواء، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، به.

ورواه البزار (٢٧٠٢ - كشف الأستار) عن محمد بن المثنى، عن سالم بن نوح، عن عمر بن عامر، عن قتادة، عن أنس أن أكيدر دومة بعث إلى رسول الله ﷺ جبة سندس فلبسها رسول الله ﷺ فتعجب الناس منها فقال: «أتعجبون من هٰذه؟» . . . الحديث وهو في «صحيح مسلم» بإثر (٢٤٦٩) عن محمد بن بشار، عن سالم بن نوح، بهٰذا الإسناد إلا أنه لم يَسُق لفظَه.

وقال ابن العربي في «عارضة الأحوذي» ٧/ ٢٢٦: إنما لبسها ﷺ حين كان ذٰلك مباحاً.

(١) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٣٥٤٩) و(٣٥٥١) و(٥٩٠١)، ومسلم (٢٣٣٧)، وأبو داود (٤٠٧٢) و(٤١٨٣)، وابن ماجه (٣٥٩٩)، والنسائي ٨/ ١٣٣ و١٨٣ و٢٠٣، وهو في «المسند» (١٨٤٧٣) و(١٨٥٥٨)، و«صحيح ابن حبان» (٦٢٨٤) و(٦٢٨٥).

قوله: «ذي لمة» قال ابن الأثير في «النهاية»: اللِّمَّة من شعر الرأس: دُون =

وفي البابِ عن جَابرِ بن سَمُرةَ، وأبي رِمْثةَ، وأبي جُحَيْفةَ.

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

## ٥ ـ باب ما جاء في كرَاهيةِ المُعَصْفَرِ للرِّجَالِ

١٨٢٢ـ حَدَّثَنَا قُتيبةُ، حَدَّثَنَا مالكُ بن أنَسٍ، عن نافعٍ، عن إبراهيمَ بن عَبد الله بن حُنَيْنٍ، عن أبيهِ

عن عَليٍّ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْسِ القَسِّيِّ والمُعصْفَرِ[1].

وفي البابِ عن أنَسٍ، وعَبد الله بن عَمْرٍو.

حديثُ عَليٍّ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

## ٦ ـ باب ما جاء في لُبْسِ الفِرَاءِ

١٨٢٣ـ حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن موسى الفَزَارِيُّ، قال: حَدَّثَنَا سَيْفُ بن هارُونَ، عن سُلَيْمانَ التَّيْميِّ، عن أبي عُثمانَ

عن سَلْمانَ، قال: سُئِلَ رَسولُ الله ﷺ عن السَّمْنِ والجُبْن والفِرَاءِ؟ فقال: «الحَلالُ ما أحَلَّ الله في كتَابِه، والحَرامُ مَا حَرَّمَ الله في كتابِه، وما سَكتَ عَنْهُ، فهُو مِمَّا عَفا عَنْهُ»[2].

---

= الجُمَّة، سميت بذٰلك، لأنها ألَمَّت بالمنكِبين، فإذا زادت فهي الجُمَّة.

(١) حديث صحيح، وقد سلف برقم (٢٦٤).

(٢) حديث حسن لغيره. وهٰذا سند ضعيف لضعف سيف بن هارون وأخرجه ابن ماجه (٣٣٦٧).

وفي الباب عن أبي الدرداء، أخرجه الحاكم ٢/ ٣٧٥، والبيهقي ١٠/ ١٢. قال الهيثمي في «المجمع» ١/ ١٧١: رواه البزار والطبراني في «الكبير»، وإسناده =

وفي البابِ عن المُغِيرَةِ.

هٰذا حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُه مَرْفُوعاً إلاّ من هٰذا الوَجْهِ.

ورَوَى سُفيانُ وغَيْرُه عن سُلَيْمانَ التَّيْميِّ، عن أبي عُثمانَ، عن سلْمانَ قَوْلَهُ. وكأنَّ الحديثَ المَوْقُوفَ أصَحُّ[1].

## ٧ ـ باب ما جاء في جُلُودِ المَيْتةِ إذا دُبِغَتْ

١٨٢٤ـ حَدَّثَنَا قُتيبةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن يَزِيدَ بن أبي حَبِيبٍ، عن عَطاءِ ابن أبي رَباحٍ، قال:

سَمِعتُ ابن عَبَّاسٍ يَقولُ: مَاتَتْ شَاةٌ، فقال رَسولُ الله ﷺ لأهْلِها: «ألا نَزَعْتُمْ جِلْدَهَا ثُمَّ دَبَغْتُمُوه، فاسْتَمْتعْتُم بهِ»[2].

وفي البابِ عن سَلمةَ بن المُحَبِّقِ، ومَيْمُونةَ، وعَائشةَ.

---

=حسن، ورجاله موثقون.

وعن أبي ثعلبة الخشني، أخرجه الدارقطني ٤/ ١٨٣-١٨٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٨٩)، والبيهقي ١٠/ ١٢-١٣. وصححه الحاكم ٤/ ١١٥! قلنا: وفي إسناده انقطاع. وانظر «جامع العلوم والحكم» ٢/ ١٥٠ الحديث الثلاثين.

(١) وقع بعد هٰذا في المطبوع زيادة: «وسألت البخاري عن هٰذا الحديث، فقال: ما أُراه محفوظاً، روى سُفيان عن سليمانَ التيميِّ، عن أبي عثمان، عن سلمانَ موقوفاً. قال البخاريُّ: وسيفُ بن هارون مقاربُ الحديث، وسيف بن محمد عن عاصمٍ ذاهب الحديث». ولم ترد هٰذه الزيادة في أصولنا الخطية.

(٢) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (١٤٩٢) و(٢٢٢١)، ومسلم (٣٦٣) و(٣٦٥)، وأبو داود (٤١٢٠) و(٤١٢١)، والنسائي ٧/ ١٧٢ و١٧٣ و١٧٨. وهو في «المسند» (٢٠٠٣)، و«صحيح ابن حبان» (١٢٨٢) و(١٢٨٤) و(٥٤١٥).

حديثُ ابن عَبَّاسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن ابن عَبَّاسٍ عن النبيِّ ﷺ نَحو هٰذا.

ورُوِي عن ابن عَبَّاسٍ، عن مَيْمُونةَ، عن النبيِّ ﷺ[1]. ورُوِي عَنْهُ عن سَوْدةَ[2].

وسَمِعتُ محمداً يُصَحِّحُ حديثَ ابن عَبَّاس عن النبيِّ ﷺ، وحديثَ ابن عَبَّاسٍ عن مَيْمُونةَ، وقال: احْتَملَ أنْ يكُونَ رَوَى ابنُ عَبَّاسٍ عن مَيْمُونةَ عن النبيِّ ﷺ. ورَوَى ابن عَبَّاسٍ عن النبيِّ ﷺ ولم يَذكُرْ فيهِ: عن مَيْمُونةَ.

والعملُ على هٰذا عِنْدَ أكْثَرِ أهلِ العلمِ، وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وابن المُبَارِكِ، والشّافِعيِّ، وأحمدَ، وإسحاقَ.

١٨٢٥ـ حَدَّثَنَا قُتيبةُ، حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ وعَبدُ العزيزِ بن محمدٍ، عن زَيْدِ بن أسْلمَ، عن عَبد الرحمٰنِ بن وَعْلةَ

عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال رَسولُ الله ﷺ: «أيُّما إهَابٍ دُبِغَ فقد طَهُرَ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وأخرجه مسلم (٣٦٤)، وأبو داود (٤١٢٠)، وابن ماجه (٣٦١٠) والنسائي ٧/ ١٧١ و١٧٢. وهو في «المسند» (٢٦٧٩٥)، و«صحيح ابن حبان» (١٢٨٣) و(١٢٨٥) و(١٢٨٩) و(١٢٩١).

(٢) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٦٦٨٦)، والنسائي ٧/ ١٧٣. وهو في «المسند» (٢٧٤١٨).

(٣) حديث صحيح، وأخرجه مسلم (٣٦٦) (١٠٥)، وأبو داود (٤١٢٣)، وابن ماجه (٣٦٠٩)، والنسائي ٧/ ١٧٣. وهو في «مسند أحمد» (١٨٩٥)، =

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هٰذا عِنْدَ أكْثَرِ أهْلِ العلمِ، قالُوا في جُلُودِ المَيْتَةِ: إذا دُبِغَتْ فقد طَهُرتْ.

قال الشَّافِعيُّ: أيُّما إهَابٍ دُبِغَ، فقد طَهُرَ إلاّ الكَلْبَ والخِنْزِيرَ.

وكَرِه بعضُ أهلِ العِلْمِ من أَصحابِ النَّبيِّ ﷺ وغَيرِهم جُلودَ السِّباع، وشَدَّدوا في لُبْسِها والصَّلاةِ فيها.

قال إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، إنّما مَعْنى قَوْلِ النبيِّ ﷺ: «أيُّما إهَابٍ دُبِغَ فقد طَهُرَ»، إنَّما يعني به جِلْدَ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ. هٰكذا فَسَّرَهُ النَّضْرُ بن شُمَيْلٍ، وقال: إنَّما يُقالُ: إهَابٌ لِجِلْدِ مَا يُؤْكلُ لَحْمُه.

وكَرِه ابنُ المبارك وأحمدُ وإسحاقُ والحُميديُّ الصَّلاةَ في جُلود السِّباع.

١٨٢٦ـ حَدَّثَنَا محمدُ بن طريفٍ الكُوفيُّ، حَدَّثَنَا محمدُ بن فُضَيْلٍ، عن الأعْمَشِ والشَّيْبانيِّ، عن الحَكمِ، عن عَبد الرحمٰنِ بن أبي لَيْلى

عن عَبد الله بن عُكَيمْ، قال: أتَانا كِتابُ رَسولِ الله أنْ لا تَنْتَفِعُوا من المَيْتَةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ[1].

---

= و«صحيح ابن حبان» (١٢٨٧).

(١) حديث ضعيف، أُعِلَّ بالانقطاع والاضطراب، وقد بسطنا القول فيه في «مسند أحمد» (١٨٧٨٠)، و«صحيح ابن حبان» (١٢٧٧).

وأخرجه أبو داود (٤١٢٧) و(٤١٢٨)، وابن ماجه (٣٦١٣)، والنسائي =

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ.

ويُرْوى عن عَبد الله بن عُكَيْمٍ عن أشْياخٍ لَهُ هٰذا الحديثُ[1].

ولَيْسَ العملُ على هٰذا عِنْدَ أكْثَرِ أهْلِ العلمِ. وقد رُوِي هٰذا الحديثُ عن عَبد اللهِ بن عُكَيْمٍ، أنَّهُ قال: أتانا كِتابُ النبيِّ ﷺ قَبْلَ وفَاتِه بِشَهْرَيْنِ.

سَمِعْتُ أحمدَ بن الحَسنِ يَقولُ: كانَ أحمدُ بن حَنْبلٍ يَذْهَبُ إلى هٰذا الحديثِ لِمَا ذُكِرَ فيهِ قَبْلَ وَفاتِه بِشَهْرَيْنِ، وكَانَ يقولُ: هٰذا آخِرُ أمْرِ النبيِّ ﷺ، ثُمَّ تَركَ أحمدُ بن حَنْبلٍ هٰذا الحديثَ لَمّا اضْطَرَبُوا في إسْنادِه حَيْثُ رَوَى بَعْضُهمْ، فقال عن عَبد اللهِ بن عُكَيْمٍ، عن أشْياخٍ من جُهَيْنةَ.

## ٨ـ باب ما جاء في كَراهِيةِ جَرِّ الإزَارِ

١٨٢٧ـ حَدَّثَنا الأنْصاريُّ، حَدَّثَنا مَعْنٌ، حَدَّثَنا مالكٌ. (ح)

وحَدَّثَنا قُتيبةُ، عن مالكٍ، عن نافعٍ وعَبد اللهِ بن دِينارٍ وزَيْدِ بن أسْلمَ،

---

= ٧/ ١٧٥.

(١) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٤١)، والبيهقي ١/ ٢٥، وهو في «صحيح ابن حبان» (١٢٧٩). قال ابن حبان: ومعنى خبر عبد الله بن عُكَيم: «أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب» يريد من قبل الدباغ، والدليل على صحته قوله ﷺ: «أيما إهاب دبغ فقد طهر» وهو في صحيح مسلم (٣٦٦) وغيره. وقال البغوي في «شرح السنة» ٢/ ٩٩: وتأوله الآخرون -إن ثبت- على الانتفاع به قبل الدباغ، قال النضر بن شميل: يسّمى إهاباً ما لم يدبغ.

كُلُّهُم يُخْبِرُ

عن عبد اللهِ بن عُمرَ: أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ اللهُ يَوْمَ القِيامةِ إلى من جَرَّ ثَوْبَهُ خُيلاءَ»(١).

وفي البابِ عن حُذَيفةَ، وأبي سَعيدٍ، وأبي هُريرةَ، وسَمُرةَ، وأبي ذَرٍّ، وعَائشةَ، وهُبَيْبِ بن مُغْفِلٍ.

حديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

## ٩ ـ باب ما جاء في جَرِّ ذُيُولِ النِّساءِ

١٨٢٨ـ حَدَّثَنا الحَسنُ بن عَليٍّ الخَلاَّلُ، حَدَّثَنا عَبد الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمرٌ، عن أيُّوبَ، عن نافعٍ

عن ابن عُمرَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من جَرَّ ثَوْبهُ خُيلاءَ لم يَنْظُرِ اللهُ إليهِ يَوْمَ القِيامةِ». فقالت أُمُّ سَلمةَ: فَكيفَ تَصْنع النِّساءُ بِذُيُولهِنَّ؟ قال: «يُرْخِينَ شِبْراً»، فقالت: إذاً تَنْكَشفُ

---

(١) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٣٦٦٥)، ومسلم (٢٠٨٥)، وأبو داود (٤٠٨٥)، وابن ماجه (٣٥٦٩) و(٣٥٧٦)، والنسائي ٨/ ٢٠٦ و٢٠٨ و٢٠٩. وهو في «مسند أحمد» (٤٤٨٩)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٤٣) و(٥٦٨١).

قوله: «لا ينظر الله»، قال السندي في حاشيته على «المسند»: أي: نظر رحمة، والمراد أنه لا يرحمه مع السابقين استحقاقاً وجزاءاً، وإن كان قد يرحمه تفضُّلاً وإحساناً. والله تعالى أعلم.

الخُيلاء: العُجْب والاختيال.

أقْدامُهنَّ، قال: «فَيُرْخِينَهُ ذِرَاعاً لا يَزِدْنَ عَلَيْهِ»[1].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٨٢٩ـ حَدَّثَنا إسحاقُ بن مَنْصُورٍ، أخبرنا عَفَّانُ، حَدَّثَنا حَمَّادُ بن سَلمةَ، عن عَليِّ بن زَيْدٍ، عن أُمِّ الحَسنِ

أنَّ أُمَّ سَلمةَ حَدَّثَتْهُمْ: أنَّ النبيَّ ﷺ شَبَرَ لفاطِمةَ شِبْراً من نِطاقِها[2].

ورَوَاه بَعْضُهم عن حَمَّادِ بن سَلمةَ، عن عَليِّ بن زَيْدٍ، عن

---

(١) إسناده صحيح، وأخرجه عبد الرزاق (١٩٩٨٤)، والنسائي ٨/ ٢٠٩، والشطر الثاني من الحديث روي عن أم سلمة نفسها من حديثها بإسناد صحيح، وأخرجه أبو داود (٤١١٧) و(٤١١٨)، وابن ماجه (٣٥٨٠)، والنسائي ٨/ ٢٠٩. وهو في «مسند أحمد» (٢٦٥١١)، وانظر الكلام على الاختلاف في إسناده هناك.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان. وهو في «مسند أحمد» (٢٦٥٥٤).

قال السندي في حاشيته على «المسند»: قولها: شبر لفاطمة، من شَبَر الثوبَ، كضرب ونصر.

وقال المباركفوري في شرحه «تحفة الأحوذي» ٥/ ٤٠٨: شَبَرَ، من التشبير... ونقل عن «القاموس» ما نصه: النطاق ككتاب: شقة تلبسه المرأة، تشدُّ وسطَها فترسلُ الأعلى على الأسفل إلى الأرض، والأسفل ينجرُّ على الأرض، ليس لها حُجْزَةٌ ولا نَيْفَقٌ ولا ساقان، ثم قال: والمعنى أن النبي ﷺ قَدَّر لفاطمة رضي الله عنها أن تُرخيَ قَدْر شِبْرٍ من نطاقها، قال النووي: أجمعوا على جواز الجر للنساء.

الحَسنِ، عن أُمِّهِ، عن أُمِّ سَلمةَ[1].

## ١٠ـ باب ما جاء في لُبْسِ الصُّوفِ

١٨٣٠ـ حَدَّثَنا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، حَدَّثَنا أيُّوبُ، عن حُمَيْدِ بن هِلالٍ

عن أبي بُرْدةَ، قال: أخْرجَتْ إلَيْنا عَائشةُ كِساءً مُلَبَّداً، وإزَاراً غَلِيظاً، فقالت: قُبِضَ رَسولُ اللهِ ﷺ في هٰذَيْنِ[2].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وابنِ مَسْعُودٍ.

وحديثُ عَائشةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٨٣١ـ حَدَّثَنا عَليُّ بن حُجْرٍ، حَدَّثَنا خَلفُ بن خَليفةَ، عن حُمَيْدٍ الأعْرَجِ، عن عَبد اللهِ بن الحارثِ، عن ابن مَسْعُودٍ

---

(١) جاء بعد هٰذا في المطبوع زيادة: «وفي هٰذا الحديث رخصةٌ للنساء في جرِّ الإزار، لأنه يكون أستَرَ لهن» وهٰذه الزيادة ليس لها ذكر في أي من أصولنا الخطية التي بين أيدينا.

(٢) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٣١٠٨)، ومسلم (٢٠٨٠)، وأبو داود (٤٠٣٦)، وابن ماجه (٣٥٥١). وهو في «المسند» (٢٤٠٣٧)، و«صحيح ابن حبان» (٦٦٢٣).

قوله: ملبَّداً، قال السندي في حاشيته على «المسند»: بفتح باء مشددة، أي: مرقَّعاً.

غليظاً: قال: أي: أُلزق بعضه ببعض، وفيه بيان ما كان عليه ﷺ من الزهادة في الدنيا.

عن النبيِّ ﷺ، قال: «كانَ على موسى يَوْمَ كَلَّمَهُ رَبُّهُ[1] كِساءُ صُوفٍ وجُبَّةُ صُوفٍ، وكُمَّةُ صُوفٍ، وسَراوِيلُ صُوفٍ، وكانَتْ نَعْلاهُ من جِلْدِ حِمارٍ مَيِّتٍ»[2].

هٰذا حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُه إلاّ من حديثِ حُمَيْدٍ الأعْرَجِ، هو: ابن عَليٍّ الأعرج مُنْكرُ الحديثِ، وحُمَيْدُ بن قَيْسٍ الأعْرَجُ المكِّيُّ صاحبُ مُجاهدٍ ثِقةٌ.

الكُمَّةُ: القَلَنْسُوَةُ الصَّغِيرةُ.

## ١١ـ باب ما جاء في العِمامةِ السَّوْدَاءِ

١٨٣٢ـ حَدَّثَنا محمدُ بن بَشَّارٍ، حَدَّثَنا عَبد الرحمٰنِ بن مَهْدِيٍّ، عن حَمَّادِ بن سَلمةَ، عن أبي الزُّبَيْرِ

عن جابرٍ، قال: دَخلَ النبيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ وعَلَيْهِ عِمامةٌ سَوْداءُ[3].

وفي البابِ عن عَمرو بن حُرَيْثٍ، وابن عَبَّاسٍ، ورُكانةَ.

حديثُ جابرٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) في (س): كلَّم رَبَّه، والمثبت من باقي الأصول.

(٢) حديث ضعيف، وأخرجه أبو يعلى (٤٩٨٣)، والحاكم ١/ ٢٨.

(٣) حديث صحيح، وأخرجه مسلم (١٣٥٨)، وأبو داود (٤٠٧٦)، وابن ماجه (٢٨٢٢) و(٣٥٨٥)، والنسائي ٥/ ٢٠١ و٨/ ٢١١. وهو في «المسند» (١٤٩٠٤)، و«صحيح ابن حبان» (٣٧٢٢).

## ١٢ـ باب سَدْل العِمامةِ بَيْنَ الكَتِفَيْنِ[١]

١٨٣٣ـ حَدَّثَنا هارُونُ بن إسحاقَ الهَمْدَانيُّ، حَدَّثَنا يحيى بن محمدٍ المَدِينيُّ، عن عَبد العزِيزِ بن محمدٍ، عن عُبَيْدِ اللهِ بن عُمرَ، عن نافعٍ

عن ابن عُمرَ، قال: كانَ النبيُّ ﷺ إذا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمامتَهُ بَيْنَ كَتِفيْهِ[٢].

قال نافعٌ: وكانَ ابنُ عُمرَ يَسْدُلُ عِمامتَهُ بَيْنَ كَتِفيهِ[٣]، قال: عُبَيْدُ اللهِ: ورَأيْتُ القاسمَ وسالماً يَفْعلانِ ذٰلكَ.

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

وفي الباب عن عَليٍّ، ولا يَصحُّ حديثُ عَليٍّ من قِبَلِ إسْنادِه.

## ١٣ـ باب ما جاء في كرَاهِيةِ خاتمِ الذَّهَبِ

١٨٣٤ـ حَدَّثَنا سَلمةُ بن شَبِيبٍ والحَسنُ بن عَليٍّ الخلاَّل وغَيْرُ واحدٍ،

---

(١) عنوان هٰذا الباب أثبتناه من النسخة التي اعتمدها المباركفوري في شرحه، ولم يرد في نسخنا الخطية.

(٢) حديث قوي، وهو في «صحيح ابن حبان» (٦٣٩٧)، و«شرح السنة» للبغوي (٣١٠٩) و(٣١١٠).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٢٧ عن أبي أسامة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع. وتمامه: قال عُبيد الله: أخبرنا أشياخنا أنهم رأوا أصحاب النبي ﷺ يعتمُّون ويُرخونها بين أكتافهم.

وقوله: قال عبيد الله: ورأيت القاسم وسالماً يفعلان ذٰلك أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٢٨ عن محمد بن بشر، حدثنا عبيد الله بن عمر: عن سالم والقاسم: كانا يُرخيان عمائمهم بين أكتافهم.

قالوا: حَدَّثَنا عَبد الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن إبراهيمَ بن عَبد اللهِ بن حُنَيْنٍ، عن أبيهِ

عن عَليٍّ بن أبي طَالبٍ، قال نَهاني رسول الله ﷺ عن التَّخَتُّمِ بالذَّهَبِ، وعن لِبَاسِ القَسِّيِّ، وعن القِراءَةِ في الرُّكُوعِ والسُّجُودِ، وعن لِباسِ المُعَصْفرِ[1].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٨٣٥ـ حَدَّثَنا يُوسُفُ بن حَمَّادٍ المَعْنيُّ البَصْريُّ، قال: حَدَّثَنا عَبد الوارثِ ابن سَعيدٍ، عن أبي التَّيَّاحِ، قال: حَدَّثَنا حَفْصٌ اللَّيْثيُّ، قال:

أشْهدُ على عِمْرانَ بن حُصَيْنٍ أنَّهُ حَدَّثَنا، أنَّهُ قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن التَّخَتُّمِ بالذَّهبِ[2].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وابن عُمرَ، وأبي هُريرةَ، ومُعاويةَ.

حديثُ عِمْرانَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو التَّيَّاحِ اسْمُه: يَزِيدُ بن حُمَيْدٍ.

## ١٤ـ باب ما جاء في خاتمِ الفِضّةِ

١٨٣٦ـ حَدَّثَنا قُتيبةُ وغَيْرُ واحدٍ، عن عَبد اللهِ بن وَهْبٍ، عن يُونسَ، عن ابن شِهَابٍ

---

(١) حديث صحيح، وقد سلف برقم (٢٦٣).

(٢) حديث صحيح، وأخرجه النسائي ٨/ ١٧٠. وهو في «المسند» (١٩٨٣٨)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٠٦).

عن أنَسٍ، قال: كانَ خاتمُ النبيِّ ﷺ من وَرِقٍ، وكانَ فَصُّهُ حَبَشِيّاً[1].

وفي البابِ عن ابن عُمرَ، وبُرَيْدةَ.

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هٰذا الوَجْهِ.

## ١٥ـ باب ما جاء ما يُسْتَحبُّ من فَصِّ الخَاتمِ

١٨٣٧ـ حَدَّثَنا محمودُ بن غَيْلانَ، حَدَّثَنا حَفْصُ بن عُمرَ بن عُبَيْدٍ الطَّنَافِسيُّ، حَدَّثَنا زُهَيْرٌ أبو خَيْثمةَ، عن حُمَيْدٍ

عن أنَسٍ، قال: كانَ خاتمُ رَسولِ اللهِ ﷺ من فِضّةٍ فَصُّهُ مِنْهُ[2].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هٰذا الوَجْهِ.

---

(١) حديث صحيح، وأخرجه مسلم (٢٠٩٤)، وأبو داود (٤٢١٦)، وابن ماجه (٣٦٤١)، والنسائي ٨/ ١٧٢-١٧٣ و١٧٣ و١٩٢ و١٩٣. وهو في «المسند» (١٣١٨٣)، و«صحيح ابن حبان» (٦٣٩٤).

وفص الخاتم: هو القطعة الصغيرة التي تركَّب في رأسه.

والفص الحبشي: هو الجزع أو العقيق، فإنه يكون بالحبشة، وقيل: لونه حبشي، أي: أسود.

(٢) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٥٨٧٠)، وأبو داود (٤٢١٧)، والنسائي ٨/ ١٧٣-١٧٤ و١٧٤ و١٩٣. وهو في «المسند» (١٣٨٠٢)، و«صحيح ابن حبان» (٦٣٩١).

## ١٦ـ باب ما جاء في لُبْسِ الخاتمِ في اليَمِينِ

١٨٣٨ـ حَدَّثَنا محمدُ بن عُبَيْدٍ المُحاربيُّ، حَدَّثَنا عَبد العزِيزِ بنُ أبي حازمٍ، عن موسى بنِ عُقْبةَ، عن نَافعٍ

عن ابن عُمرَ: أنَّ النبيَّ ﷺ صَنعَ خاتماً من ذَهَبٍ، فَتختَّمَ بهِ في يَمِينِه، ثُمَّ جَلسَ على المِنْبرِ، فقال: «إنِّي كُنْتُ اتَّخذْتُ هٰذا الخاتَمَ في يَمِيني»، ثُمَّ نَبذَهُ ونَبذَ النَّاسُ خَواتِيمَهُمْ[1].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وجَابرٍ، وعَبد اللهِ بن جَعْفرٍ، وابن عَبَّاسٍ، وعَائشةَ، وأنَسٍ.

وحديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد رُوِي هٰذا الحديثُ عن نافعٍ عن ابن عُمرَ نَحو هٰذا من غَيْرِ هٰذا الوَجْهِ، ولم يَذْكُرْ فيهِ أنَّهُ تَختَّمَ في يَمِينِه.

١٨٣٩ـ حَدَّثَنا محمدُ بن حُمَيْدٍ الرَّازيُّ، حَدَّثَنا جَريرٌ، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن الصَّلْتِ بن عَبد اللهِ بن نَوْفلٍ، قال:

رَأيْتُ ابن عَبَّاسٍ يَتختَّمُ في يَمِينِه ولا إخالُهُ[2] إلاَّ قال: رَأيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يتختَّمُ في يَمِينِه[3].

---

(١) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٥٨٦٥)، ومسلم (٢٠٩١)، والنسائي ١٧٨/٨ و١٧٩. وهو في «المسند» (٤٦٧٧) و(٥٢٤٩)، و«صحيح ابن حبان» (٥٥٠٠).

وأخرج أبو داود (٤٢١٨)، وابن ماجه (٣٦٣٩) نحوه.

(٢) في (ب): ولا أحسبه، والمثبت من سائر الأصول.

(٣) حديث حسن، وأخرجه أبو داود (٤٢٢٩).

قال محمدُ بن إسماعيلَ: حديثُ محمدِ بن إسحاقَ عن الصَّلْتِ ابن عَبد اللهِ بن نَوْفلٍ حديثٌ حَسَنٌ.

١٨٤٠ـ حَدَّثَنا قُتيبةُ، حَدَّثَنا حاتِمُ بن إسماعيلَ، عن جَعْفرِ بن محمدٍ عن أبيهِ، قال: كانَ الحَسنُ والحُسيْنُ يَتَختَّمانِ في يَسارِهِما[1].

هٰذا حديثٌ صحيحٌ.

١٨٤١ـ حَدَّثَنا أحمدُ بن مَنِيعٍ، حَدَّثَنا يَزِيدُ بن هارُونَ، عن حَمَّادِ بن سَلمةَ، قال:

رأيْتُ ابن أبي رافعٍ يتخَتَّمُ في يَمِينِه، فسألْتُه عن ذٰلكَ، فقال: رَأيْتُ عَبد اللهِ بن جَعْفرٍ يَتخَتَّمُ في يَمِينِه، وقال: كانَ النبيُّ ﷺ يَتخَتَّمُ في يَمِينِه[2].

قال محمدٌ: هٰذا أصَحُّ شَيْءٍ رُوِي عن النبيِّ ﷺ في هٰذا البابِ.

## ١٧ـ باب ما جاء في نَقْشِ الخَاتمِ

١٨٤٢ـ[3] حَدَّثَنا محمدُ بن بَشَّارٍ ومحمدُ بن يحيى وغَيْرُ واحدٍ، قالُوا:

---

(١) رجاله ثقات، إلا أن محمد بن علي بن الحسين أرسل عن جَدَّيه ولم يسمع منهما.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٦٦.

(٢) حديث صحيح، وأخرجه ابن ماجه (٣٦٤٧)، والنسائي ٨/ ١٧٥. وهو في «مسند أحمد» (١٧٤٦).

(٣) تكرر في المطبوع هٰذا الحديث، إلا أن شيخ المصنف فيه: محمد بن =

حَدَّثَنا محمدُ بن عَبد اللهِ الأنْصاريُّ، حَدَّثَني أبي، عن ثُمامةَ

عن أنسٍ، قال: كانَ نَقْشُ خاتمِ النبيِّ ﷺ ثَلاثةَ أسْطُرٍ: محمدٌ سَطْرٌ، ورَسولٌ سَطْرٌ، والله سَطْرٌ. ولم يَذْكُرْ محمدُ بن يحيى في حديثِهِ: ثَلاثةَ أسْطُرٍ[1].

وفي البابِ عن ابن عُمرَ.

حديثُ أنَسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريب.

١٨٤٣- حدَّثنا الحسنُ بن عليٌّ الخَلاَّل، حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا معمرٌ، عن ثابتٍ

عن أنسِ بن مالكٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ صَنَعَ خاتماً من وَرِقٍ، فَنقَش فيه: محمدٌ رسولُ الله، ثمَّ قال: «لا تَنْقُشُوا عليه»[2].

هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

---

= يحيى وحده، وجاء موقعه قبل هٰذا الحديث، وأخذ الرقم (١٧٤٧)، ولم يرد في أيٍّ من أصولنا الخطية، ولا في النسخة التي اعتمدها المباركفوري في شرحه. ونصه: «حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: حدثنا أبي، عن ثمامة، عن أنس بن مالك، قال: كان نقشُ خاتم النبي ﷺ: محمدٌ سطرٌ، ورسولٌ سطرٌ، واللهُ سطرٌ».

(١) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٣١٠٦). وهو في «صحيح ابن حبان» (١٤١٤).

(٢) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٥٨٧٤) و(٥٨٧٧)، ومسلم (٢٠٩٢)، وابن ماجه (٣٦٤٠)، والنسائي ٨/ ١٧٦ و١٩٣. وهو في «المسند» (١١٩٨٩)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٩٨).

ومعنى قولهِ: «لا تَنْقُشوا عليه»: نهى أنْ يَنْقُشَ أحدٌ على خاتمِه: محمدٌ رسولُ الله.

١٨٤٤ـ حدَّثنا إسحاقُ بن مَنْصور، أخبرنا سعيدُ بن عامرٍ، والحجَّاجُ ابن مِنْهالٍ، قالا: حدثنا همَّامٌ، عن ابن جُريجٍ، عن الزُّهريِّ

عن أنسٍ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا دَخلَ الخلاءَ نَزَعَ خاتمَه[1].

هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

## ١٨ـ باب ما جاء في الصُّورَةِ

١٨٤٥ـ حَدَّثَنا أحمدُ بن مَنِيعٍ، حَدَّثَنا رَوْحُ بن عُبادةَ، حَدَّثَنا ابن جُرَيْجٍ، أخْبرني أبو الزُّبَيْرِ

عن جابرٍ، قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن الصُّورَةِ في البَيْتِ، ونَهى عن أن يُصْنعَ ذٰلكَ[2].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وأبي طَلْحةَ، وعائشةَ، وأبي هُريرةَ، وأبي أيُّوبَ.

حديثُ جابرٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٨٤٦ـ حَدَّثَنا إسحاقُ بن موسى الأنْصاريُّ، حَدَّثَنا مَعْنٌ، حَدَّثَنا مالكٌ، عن أبي النَّضْرِ

---

(١) حديث ضعيف، ابن جريج مدلس وقد عنعن، وأخرجه أبو داود (١٩)، وابن ماجه (٣٠٣)، والنسائي ٨/ ١٧٨. وهو في «صحيح ابن حبان» (١٤١٣).

(٢) حديث صحيح. وهو في «مسند أحمد» (١٤٥٩٦)، و«صحيح ابن حبان» (٥٨٤٤).

عن عُبَيْدِ الله بن عَبد الله بن عُتْبةَ: أنَّهُ دَخلَ على أبي طَلْحةَ الأنْصاريِّ يَعُودُه، فَوجَدَ عِنْدَهُ سَهْلَ بن حُنَيْفٍ، قال: فَدَعا أبو طَلْحةَ إنْساناً يَنْزِعُ نَمَطاً تَحْتَهُ، فقال لهُ سَهْلٌ: لِمَ تَنْزِعُهُ؟ قال: لأنَّ فيها تَصَاويرَ، وقال فيهِ النبيُّ ﷺ ما قد عَلِمْتَ. قال سَهْلٌ: أوَلم يَقُلْ: «إلاّ ما كانَ رَقْماً في ثَوْبٍ»؟ قال: بَلى، ولٰكِنَّهُ أطْيبُ لِنَفْسي[1].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) حديث صحيح لغيره، وأخرجه النسائي ٨/٢١٢. وهو في «المسند» (١٥٩٧٩)، و«صحيح ابن حبان» (٥٨٥١).

وأخرجه بنحوه البخاري (٣٢٢٦) و(٥٩٥٨)، ومسلم (٢١٠٦) (٨٥)، وأبو داود (٤١٥٥)، والنَّسائي ٨/٢١٢-٢١٣ من طريق بُسر بن سعيد، عن زيد بن خالد، عن أبي طلحة صاحب رسول الله ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة». قال بُسر: ثم اشتكى زيد، فعدناه، فإذا على بابه سترٌ فيه صورة، فقلتُ لعُبيد الله الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي ﷺ: ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ فقال عبيد الله: ألم تسمعه حين قال: «إلا رقماً في ثوب»؟ وهٰذا لفظ البخاري. وهو أيضاً في «مسند أحمد» (١٦٣٤٥)، و«صحيح ابن حبان» (٥٨٤٩).

قوله: «نمطاً»، قال السندي في حاشيته على «المسند»: بفتحتين: بساط لطيف له خمل.

«رقماً»، بفتح فسكون: نقشاً.

وقوله: ولٰكنه أطيب لنفسي: أي النزع، ويدل الحديث على أنه لا مانع من الرَّقْم.

## ١٩ـ باب ما جاء في المُصَوِّرينَ

١٨٤٧ـ حَدَّثَنا قُتيبةُ، حَدَّثَنا حمَّادُ بن زَيْدٍ، عن أيُّوبَ، عن عِكْرمةَ

عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من صَوَّرَ صُورَةً، عَذَّبهُ اللهُ حتَّى يَنْفُخَ فِيها، يَعْني الرُّوحَ، ولَيْسَ بنافخٍ فِيها، ومن اسْتَمعَ إلى حديثِ قَوْمٍ يَفِرُّونَ مِنْهُ، صُبَّ في أُذُنِه الآنُكُ يَوْمَ القِيامةِ»[1].

وفي البابِ عن عَبد اللهِ بن مَسْعُودٍ، وأبي هُريرةَ، وأبي جُحَيْفةَ وعَائشةَ، وابن عُمرَ.

حديثُ ابن عَبَّاسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

## ٢٠ـ باب ما جاء في الخِضابِ

١٨٤٨ـ حَدَّثَنا قُتيبة، حَدَّثَنا أبو عَوانةَ، عن عُمرَ بن أبي سَلمةَ، عن أبيهِ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ ولا تَشبَّهُوا باليَهُودِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، وأخرجه تاماً ومقطعاً البخاري (٢٢٢٥) و(٧٠٤٢)، ومسلم (٢١١٠)، وأبو داود (٥٠٢٤)، والنسائي ٨/ ٢١٥. وهو في «المسند» (١٨٦٦)، و«صحيح ابن حبان» (٥٦٨٥).

قوله: «يفرون»، أي: يبتعدون منه، و«الآنك»: الرصاص.

(١) حديث صحيح. وهو في «مسند أحمد» (٧٥٤٥)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٧٣). =

وفي البابِ عن الزُّبَيْرِ، وابن عَبَّاسٍ، وجَابرٍ، وأبي ذَرٍّ، وأنَسٍ، وأبي رِمْثةَ، والجَهْدمةِ[1]، وأبي الطُّفَيْلِ، وجابرِ بن سَمُرةَ، وأبي جُحيفةَ، وابن عُمرَ.

وحديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ.

١٨٤٩ـ حَدَّثَنا سُوَيْدُ بن نَصْرٍ، أخْبرنا ابن المُبَارِكِ، عن الأجْلَحِ، عن عَبد اللهِ بن بُرَيْدةَ، عن أبي الأسْودِ

عن أبي ذَرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ أحْسنَ ما غُيِّرَ بهِ الشَّيْبُ الحِنَّاءُ والكَتَمُ»[2].

---

= وأخرجه بنحوه البخاري (٣٤٦٢)، ومسلم (٢١٠٣)، وأبو داود (٤٢٠٣)، وابن ماجه (٣٦٢١)، والنسائي ٨/ ١٣٧ و١٨٥. ولفظه: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم». وهو كذلك في «المسند» (٧٢٧٤)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٧٠).

(١) ذكره ابن شاهين في أواخر حرف الجيم غير منسوب فيما نقله عنه الحافظ في «الإصابة» ١/ ٥٥٥، وساق من طريق منصور بن أبي الأسود، عن أبي جناب، عن إياد، عن الجهدمة، قال: رأيت النبي ﷺ خرج إلى الصلاة وبرأسه ردع الحِناء. وذكره المصنف في «الشمائل» (٤٦) من طريق أبي جناب، عن إياد بن لقيط، عن الجهدمة امرأة بشير بن الخصاصية قالت: أنا رأيت رسول الله ﷺ يخرج من بيته ينفض رأسه وقد اغتسل وبرأسه ردع من حناء.

وانظر «أسد الغابة» ١/ ٣٦٧.

(٢) حديث صحيح، وأخرجه أبو داود (٤٢٠٥)، وابن ماجه (٣٦٢٢)، والنسائي ٨/ ١٣٩. وهو في «مسند أحمد» (٢١٣٠٧)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٧٤).

قوله: «والكتم»: هو بفتحتين، وتخفيفُ تائِه أشهر من تشديدها: نبت فيه حُمرة يخلط بالوسمة، ويُختضَب به للسواد.

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو الأسْودِ الدِّيْليُّ اسْمُه: ظَالمُ بن عَمْرِو بن سُفيانَ.

## ٢١ـ باب ما جاء في الجُمَّة واتِّخَاذِ الشَّعرِ

١٨٥٠ـ حَدَّثَنا حُمَيْدُ بن مَسْعدةَ، حَدَّثَنا عَبد الوهَّابِ الثَّقَفيُّ، عن حُمَيْدٍ عن أنَسٍ، قال: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ رَبْعةً لَيْسَ بالطَّويلِ ولا بالقَصِيرِ، حَسنَ الجِسْمِ، أسْمرَ اللَّوْنِ، وكانَ شَعْرُه لَيْسَ بجَعْدٍ ولا سَبْط، إذا مَشى يَتَوكَّأُ[1][2].

---

(١) كذا في جميع أصولنا الخطية «يتوكأ» وضبب عليها في (أ) و(ب)، وكتب في هامش (س): صوابه: «يتكفأ»، ورواه البغوي في «شرح السنة» (٣٦٤٠) من طريق المصنف بهٰذا اللفظ «يتوكأ»، وهو كذٰلك عند أبي داود وأبي يعلى. ولم يفسِّر معناه البغوي. والذي في كتب اللغة: التوكؤ: هو التحامل على العصا في المشي. قال ابن الأثير: وفي حديث الاستسقاء قال جابر رضي الله عنه: رأيت النبي ﷺ يواكىء. أي: يتحامل على يديه إذا رفعهما ومدهما في الدعاء، ومنه التوكؤ على العصا، وهو التحامل عليها.

وقال العلقمي: وفي حديث الزبير أنه كان يوكؤ بين الصفا والمروة سعياً، أي: لا يتكلم كأنه أوكأ فاه فلم ينطق، والإيكاء في كلام العرب يكون بمعنى السعي الشديد، واستدلَّ عليه الأزهري بحديث الزبير، ثم قال: وإنما قيل للذي يشتد عدوه: مُوكٍ، لأنه قد ملأ ما بين جري رِجليه وأوكى عليه.

وأما المباركفوري، فقد جاءت عنده «يتكفأ» وشرحها بقوله: أي: يتمايل إلى قدام، وقيل: أي: يرفع القدم من الأرض ثم يضعها، ولا يمسح قدمه على الأرض كمشي المتبختر، كأنما ينحطُّ من صبب، أي: يرفع رجله من قوة وجلادة، والأشبه أنَّ تكفَّأ بمعنى صبَّ المشي دفعة.

(٢) حديث صحيح، وأخرجه تامّاً ومفرقاً أبو داود (٤٨٦٣)، وأبو يعلى =

وفي البابِ عن عَائشةَ، والبَراءِ، وأبي هُريرةَ، وابن عَبَّاسٍ، وأبي سَعيدٍ، ووائلِ بن حُجْرٍ، وجابرٍ، وأُمِّ هانىءٍ.

حديثُ أنَسٍ حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ صحيحٌ من هٰذا الوَجْهِ من حديثِ حُمَيْدٍ.

١٨٥١ـ حَدَّثَنا هَنَّادٌ، حَدَّثَنا عَبد الرحمٰنِ بن أبي الزِّنادِ، عن هِشَامِ بن عُرْوةَ، عن أبيهِ

عن عَائشةَ، قالت: كُنْتُ أغْتَسِلُ أنا ورَسولُ اللهِ ﷺ من إناءٍ واحدٍ، وكانَ لهُ شَعْرٌ فَوْقَ الجُمَّةِ ودُونَ الوَفْرةِ[1].

---

= (٣٧٦٣) و(٣٧٦٤). وهو في «شرح السنة» للبغوي (٣٦٤٠).

وأخرج البخاري (٣٥٤٧)، ومسلم (٢٣٤٧) عن أنس يصفُ النبي ﷺ قال: كان رَبْعةً من القوم، ليس بالطويل ولا بالقصير، أزهرَ اللون، ليس بأبيضَ أمهقَ ولا آدمَ، ليس بجَعْدٍ قَطَطٍ، ولا سَبْطٍ رَجِلٍ، أنزل عليه وهو ابنُ أربعينَ، فلبث بمكة عشرَ سنين يُنزَلُ عليه، وبالمدينة عشرَ سنينَ فَقُبِضَ، وليس في رأسه ولحيته عشرونَ شعرةً بيضاءَ، وهو في «مسند أحمد» (١٣٥١٩)، و«صحيح ابن حبان» (٦٣٨٧)، وسيأتي عند المصنف برقم (٣٦٢٣).

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده. وأخرج الشطر الأول وحده البخاري (٢٥٠)، ومسلم (٣١٩) و(٣٢١)، وأبو داود (٧٧) و(٢٣٨)، وابن ماجه (٣٧٦)، والنسائي ١/ ١٢٧-١٣٠ و٢٠٢. وهو في «مسند أحمد» (٢٤٧٢٣)، و«صحيح ابن حبان» (١١٠٨) و(١١٩٣).

وأخرج الشطر الثاني وحده أبو داود (٤١٨٧)، وابن ماجه (٣٦٣٥). وهو في «المسند» (٢٤٧٦٨).

وأخرج مسلم (٢٣٣٨)، وأبو داود (٤١٨٦)، والنسائي ٨/ ١٨٣ عن أنس: كان شعر النبي ﷺ إلى أنصاف أذنيه. وهو في «المسند» (١٢١١٨). =

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ صحيح من هٰذا الوَجْهِ.

وقد رُوِي من غَيْرِ وجْهٍ، عن عائشةَ قالت: كُنْتُ أغْتسلُ أنا ورسولُ اللهِ ﷺ من إناءٍ واحدٍ، ولم يَذْكُرُوا فيه هٰذا الحَرْفَ: وكانَ لهُ شَعْرٌ فَوْقَ الجُمَّةِ، وإنما ذكرهُ عَبد الرحمٰنِ بن أبي الزِّنادِ، وهو ثِقةٌ حافظ[1].

## ٢٢ـ باب ما جاء في النَّهْي عن التَّرَجُّلِ إلاَّ غِبّاً

١٨٥٢ـ حَدَّثَنا عَليُّ بن خَشْرَمٍ، أخبرنا عيسى ين يُونُسَ، عن هِشَامٍ، عن الحَسنِ

عن عَبد اللهِ بن مُغَفَّلٍ، قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن التَّرَجُّلِ إلاَّ غِبّاً[2].

---

= وهو «المسند» (١٨٤٧٣) من حديث البراء بن عازب بلفظ: كان رسول الله ﷺ مربوعاً بعيد ما بين المنكبين، عظيم الجمة إلى شحمة أذنيه.

قوله: «الوفرة»: شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن، و«الجُمَّة»: ما سقط على المنكبين.

(١) كذا قال المصنف رحمه الله وجاء توثيقه أيضاً عن العجلي ومالك، إلا أنه ضعفه غير واحد من الأئمة، وقالوا: ما حدَّث به في المدينة أصح، وقد انتهينا في «التحرير» إلى أن حديثه حسن في المتابعات والشواهد، وهٰذا الحديث منها.

تنبيه: وقع بعد هٰذا في المطبوع: «كان مالك بن أنس يوثقه ويأمر بالكتابة عنه»، وهٰذه العبارة ليست في شيء من أصولنا الخطية ولا في النسخة التي اعتمدها المباركفوري في شرحه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وأخرجه أبو داود (٤١٥٩)، والنسائي ٨/ ١٣٢. =

١٨٥٣ـ حَدَّثَنا محمدُ بن بَشَّارٍ، حَدَّثَنا يحيى بن سَعيدٍ، عن هِشَامٍ، نَحوهُ[١].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن أَنسٍ.

## ٢٣ـ باب ما جاء في الاكْتِحَالِ

١٨٥٤ـ حَدَّثَنا محمدُ بن حُمَيْدٍ، حدَّثَنا أبو دَاوُدَ الطَّيالسِيُّ، عن عَبَّادِ ابن مَنْصُورٍ، عن عِكْرِمةَ

عن ابن عَبَّاسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اكْتَحِلُوا بالإثْمِدِ، فإنَّهُ يَجْلُو البَصرَ، ويُنْبِتُ الشَّعْرَ». وزعَمَ أنَّ النبيَّ ﷺ كانت له مُكْحُلَةٌ يكتَحِلُ بها كلَّ لَيلةٍ ثَلاثةً في هٰذه، وثَلاثةً في هٰذه[٢].

---

= وهو في «مسند أحمد» (١٦٧٩٣)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٨٤). وله شواهد عن رجال من أصحاب النبي ﷺ انظرها في «المسند».

قوله: «الترجل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الترجل والترجيل: تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه، كأنه كره كثرة الترفُّه والتنعُّم.

(١) انظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف، عباد بن منصور تغير بأخرة وكان يدلس، وقد أسقط من إسناده راويان، أحدهما: إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي وهو ضعيف جداً، وداود ابن الحصين وهو ضعيف في عكرمة خاصة، انظر «تهذيب الكمال» ١٤/ ١٥٩، ومع ذٰلك قال البخاري عن حديثه هٰذا فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٧٣٤: هو حديث محفوظ، وعباد بن منصور صدوق.

ويغني عنه حديث أنس: أن رسول الله ﷺ كان يكتحل في عينه اليمنى ثلاثاً =

١٨٥٥ـ حدثنا عليُّ بن حُجْرٍ ومحمدُ بن يحيى، قالا: حدثنا يزيدُ بن هارونَ، عن عبَّادِ بن منصورٍ نَحوه[١].

وفي البابِ عن جابرٍ، وابن عُمرَ.

حديثُ ابن عَبَّاسٍ حديثٌ حَسَنٌ لا نَعْرِفهُ على هٰذا اللَّفْظِ إلاَّ من حديثِ عَبَّادِ بن مَنْصُورٍ.

وقد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قال: «عَليكُمْ بالإِثْمدِ فإنَّهُ يَجْلُو البَصرَ ويُنْبتُ الشَّعْرَ»[٢].

---

= وفي اليسرى ثلاثاً بالإثمد، أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٧٠، ومن طريقه البغوي ١٢/ ١١٩، وسنده قوي.

وحديث الباب أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٢٦٨١)، وابن ماجه (٣٤٩٩)، وهو في «المسند» (٣٣١٨) و(٣٣٢٠).

وأخرج المرفوع منه فقط ابن ماجه (٣٤٩٧)، ولفظه: «خير أكحالكم الإثمد، يجلو البصر، وينبت الشعر»، وإسناده قوي. وهو في «المسند» (٢٠٤٧)، و«صحيح ابن حبان» (٦٠٧٢).

قوله: «الإثمد»: هو الكحل الأسود.

و«المكحلة»: هي التي فيها الكحل. قال في «القاموس»: وهو أحد ما جاء على الضم من الأدوات.

(١) انظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وقد روي ذٰلك عن أبي النعمان الأنصاري عند أحمد في «المسند» (١٥٩٠٦)، وعن ابن عمر عند ابن ماجه (٣٤٩٥)، وعن جابر عند ابن ماجه أيضاً (٣٤٩٦)، وهي حسنة في الشواهد.

## ٢٤ـ باب ما جاء في النَّهي عن

## اشْتِمالِ الصَّمَّاءِ والاحْتِباءِ بالثَّوْبِ الوَاحِدِ

١٨٥٦ـ حَدَّثَنا قُتيبةُ، حدَّثَنا يَعْقُوبُ بن عَبد الرحمٰنِ، عن سُهَيْلِ بن أبي صالحٍ، عن أبيهِ

عن أبي هُريرةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن لِبْستَيْنِ: الصَّمّاءِ، وأنْ يَحْتَبيَ الرَّجُلُ بِثَوْبِه لَيْسَ على فَرْجِه مِنهُ شَيءٌ[1].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وابن عُمرَ، وعائشةَ، وأبي سَعيدٍ، وجابرٍ، وأبي أُمامةَ.

حديثُ أبي هُريرةَ حَسَنٌ صحيحٌ، وقد رُوِي هٰذا من غَيْرِ وَجْهٍ عن أبي هُريرةَ، عن النبي ﷺ.

---

(١) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٣٦٨)، وابن ماجه (٣٥٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٥٠) و(٩٧٥٣). وهو في «المسند» (٨٢٥١) و(٩٤٣٥).

قوله: «الصماء» قال ابن الأثير في «النهاية»: هو أن يتجلَّل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانباً، وإنما قيل لها صماء، لأنه يسُدُّ على يديه ورِجليه المنافذَ كلَّها، كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع. والفقهاء يقولون: هو أن يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره، ثم يرفعه من أحد جانبيه، فيضعه على منكبه، فتنكشف عورته.

وقوله: «يحتبي»، قال ابن الأثير: هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بجمعهما به مع ظهره، ويشدُّه عليهما، وإنما نهى عنه، لأنه إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد ربما تحرك، أو زال الثوب فتبدو عورته.

## ٢٥ـ باب ما جاء في مُوَاصَلةِ الشَّعْرِ

١٨٥٧ـ حَدَّثَنا سُوَيْدٌ، أخبرنا عَبد اللهِ بن المُبَارِكِ، عن عُبَيْدِ الله بن عُمرَ، عن نافعٍ

عن ابن عُمرَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لَعنَ اللهُ الواصِلةَ والمُسْتَوْصِلةَ، والوَاشِمةَ والمُسْتَوْشِمةَ». قال نافعٌ: الوَشْمُ في اللِّثَةِ[1].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن عَائشةَ، وابن مَسْعُودٍ، وأسْماءَ بِنْتِ أبي بكْرٍ، ومعقِل بن يَسَار، وابن عَبَّاسٍ، وَمُعاويةَ.

## ٢٦ـ باب ما جاء في رُكُوبِ المَيَاثِرِ

١٨٥٨ـ حَدَّثَنا عَليُّ بن حُجْرٍ، حدثنا عَليُّ بن مُسْهِرٍ، حدَّثَنا أبو إسحاقَ الشَّيْبانيُّ، عن أشْعثَ بن أبي الشَّعْثاءِ، عن مُعاويةَ بن سُوَيْدِ بن مُقرِّنٍ

عن البَرَاءِ بن عازبٍ، قال: نهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن رُكُوبِ المَيَاثِرِ[2].

---

(١) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٥٩٣٧)، ومسلم (٢١٢٤)، وأبو داود (٤١٦٨)، وابن ماجه (١٩٨٧)، والنسائي ٨/ ١٤٥ و١٨٧ و١٨٨. وهو في «المسند» (٤٧٢٤)، و«صحيح ابن حبان» (٥٥١٣).

(٢) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٥٨٣٨)، ومسلم (٢٠٦٦)، والنسائي ٤/ ٥٤ و٨/ ٢٠١. وهو في «المسند» (١٨٥٠٤)، و«صحيح ابن حبان» (٥٣٤٠).

و«المياثر» جمع ميثرة بكسر الميم وبسكون الياء وفتح الثاء، أصلها من الوثارة أو الوِثرة، والوثير: الفراش الوطيء، قال الطبري فيما نقله عنه صاحب «الفتح»: =

وفي البابِ عن عَليٍّ، ومُعاويةَ.

حديثُ البرَاءِ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رَوَى شُعبةُ عن أشْعثَ بن أبي الشَّعْثاءِ نَحوهُ، وفي الحديثِ قِصَّةٌ.

## ٢٧ـ باب ما جاء في فِرَاشِ النبيِّ ﷺ

١٨٥٩ـ حَدَّثَنا عَليُّ بن حُجْرٍ، أخبرنا عَليُّ بن مُسْهِرٍ، عن هِشَامِ بن عُرْوةَ، عن أبيهِ

عن عائشةَ، قالت: إنَّما كانَ فِرَاشُ رسولِ الله ﷺ الّذِي ينامُ عَلَيْهِ أدَمٌ حَشْوُهُ لِيفٌ[1].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن حَفْصةَ، وجَابرٍ.

---

= هو وطاء يوضع على سرج الفرس أو رحل البعير كانت النساء تصنعه لأزواجهن من الأرجوان الأحمر ومن الديباج وكانت مراكب العجم، وقال السندي في حاشيته على «المسند»: وِطاءٌ محشوٌّ، يُترك على رحل البعير، تحت الراكب، والحُرْمة إذا كان من حرير أو أحمر.

(١) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٦٤٥٦)، ومسلم (٢٠٨٢)، وأبو داود (٤١٤٦) و(٤١٤٧)، وابن ماجه (٤١٥١). وهو في «المسند» (٢٤٢٠٩)، و«صحيح ابن حبان» (٦٣٦١).

قوله: «أدَم»، قال السندي في حاشيته على «المسند»: بفتحتين، جمع أديم: بمعنى الجلد المدبوغ.

«ليف»، بكسر اللام: قشر النخل.

## ٢٨ـ باب ما جاء في القُمُصِ[١]

١٨٦٠ـ حدَّثَنا محمدُ بن حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حدَّثَنا أبو تُمَيْلَةَ والفَضْلُ بن موسى، وزَيْدُ بن حُبابٍ، عن عَبد المُؤْمنِ بن خالدٍ، عن عَبد اللهِ بن بُرَيْدةَ عن أُمِّ سَلمةَ، قالت: كانَ أحَبَّ الثِّيابِ إلى النبيِّ ﷺ القَمِيصُ[٢].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ، إنَّما نَعْرِفُه من حديثِ عَبدِ المُؤْمنِ بن خالدٍ تفرَّدَ به وهو مَرْوَزِيٌّ.

ورَوَى بَعْضُهمْ هٰذا الحديثَ عن أبي تُمَيْلَةَ، عن عَبد المؤْمنِ ابن خَالدٍ، عن عَبد اللهِ بن بُرَيْدةَ، عن أُمِّهِ، عن أُمِّ سَلمةَ.

وسَمِعْتُ محمدَ بن إسماعيلَ قال: حديثُ ابن بُرَيْدةَ، عن أُمِّهِ، عن أُمِّ سَلمةَ أصَحُّ، وإنّما يَذْكُرُ فيهِ: أبو تُمَيْلَةَ: عن أُمِّهِ.

١٨٦١ـ حَدَّثَنا زيادُ بنُ أيُّوبَ، حدَّثنا أبو تُميلةَ، عن عبدِ المُؤمن بنِ خالد، عن عبدِ الله بنِ بُريدةَ، عن أُمِّه

---

(١) في (ب): القميص.

(٢) حديث ضعيف، وقد اختلف على عبد المؤمن بن خالد فيه، فرواه أبو تميلة عنه، عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة، ورواه غيره عنه، عن عبدالله بن بريدة، عن أم سلمة، وأم عبد الله بن بريدة لا تعرف.

وأخرجه أبو داود (٤٠٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٦٨) من طريق عبد الله ابن بريدة، عن أم سلمة.

وأخرجه أبو داود (٤٠٢٦)، وابن ماجه (٣٥٧٥) من طريق عبد الله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة. وهو في «مسند أحمد» (٢٦٦٩٥).

وانظر الحديثين التاليين.

عن أُمِّ سَلَمةَ قالت: كانَ أحبَّ الثِّيابِ إلى رسولِ اللهِ ﷺ القَميصُ[1].

١٨٦٢ـ حدَّثنا عليُّ بن حُجْر، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن عبدِ المُؤْمِن بن خالدٍ، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ قالت: كانَ أحبَّ الثيابِ إلى رسولِ اللهِ ﷺ القَميصُ[2].

١٨٦٣ـ حدَّثَنا عَليُّ بن نَصْرِ بن عَليٍّ الجَهْضميُّ، حدَّثَنا عَبدُ الصَّمدِ بن عَبدِ الوارثِ، حدَّثَنا شُعبةُ، عن الأعْمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هُريرةَ، قال: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا لَبِسَ قَميصاً بَدَأَ بِمَيامِنِه[3].

وقد رَوَى غَيْرُ واحدٍ هٰذا الحديثَ عن شُعبةَ بهٰذا الإسناد، ولم يرفَعْه، وإنَّما رَفعَه عبدُ الصَّمد.

١٨٦٤ـ حدَّثَنا عبدُ الله بنُ محمد بن الحجّاجِ الصَّوَّافُ البَصْريُّ، حدَّثَنا معاذُ بنُ هشامٍ الدَّستُوائي، حدَّثني أبي، عن بُدَيلٍ العُقَيليِّ، عن شَهْرِ بن حَوْشَبٍ

---

(١) حديث ضعيف، وانظر ما قبله.

(٢) حديث ضعيف، وانظر سابقيه.

(٣) حديث صحيح، وأخرجه أبو داود (٤١٤١)، وابن ماجه (٤٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٦٩). وهو في «مسند أحمد» (٨٦٥٢)، و«صحيح ابن حبان» (١٠٩٠) و(٥٤٢٢).

عن أسماءَ بنتِ يَزيدَ بنِ السَّكَن الأنصاريَّة، قالت: كان كُمُّ يَدِ رسولِ الله ﷺ إلى الرُّسْغِ[1].

هٰذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

## ٢٩ـ باب ما يَقولُ إذا لَبِسَ ثَوْباً جَدِيداً

١٨٦٥ـ حَدَّثَنا سُوَيْدُ بن نَصْرٍ، أخبرنا عَبدُ اللهِ بن المُبارِكِ، عن سَعيدٍ الجُرَيْرِيِّ، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سَعيدٍ، قال: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ إذا اسْتَجدَّ ثَوْباً سَمَّاهُ باسْمِه عِمامةً أو قَمِيصاً أو رِدَاءً، ثُمَّ يقولُ: «اللَّهُمَّ لكَ الحَمدُ أنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أسْأَلُكَ خَيْرَهُ وخَيْرَ ما صُنعَ لهُ، وأعُوذُ بكَ من شَرِّهِ وشَرِّ ما صُنعَ لهُ»[2].

وفي البابِ عن عُمرَ، وابن عُمرَ.

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف شهر بن حوشب، وأخرجه أبو داود (٤٠٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٦٦). وهو في «شرح السنة» للبغوي (٣٠٧٢).

(٢) حديث حسن، وأخرجه أبو داود (٤٠٢٠) و(٤٠٢١) و(٤٠٢٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٩). وهو في «مسند أحمد» (١١٢٤٨)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٢٠) و(٥٤٢١).

قوله: إذا استجد ثوباً، أي: لبس ثوباً جديداً.

وقوله: خيره: بأن يستر عورة البدن، ويكون ملائماً له.

وقوله: وخير ما صنع له: هو استعماله في الطاعة. قاله السندي في حاشيته على «المسند».

حدَّثَنا هِشامُ بن يُونسَ الكُوفيُّ، حدَّثَنا القاسمُ بن مالكٍ المُزَنيُّ، عن الجُرَيْرِي نَحوهُ[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ.

## ٣٠ـ باب ما جاء في لُبْسِ الجُبَّة

١٨٦٦ـ حدَّثَنا يُوسُفُ بن عيسى، حدَّثَنا وَكِيعٌ، حدَّثَنا يُونُسُ بن أبي إسحاقَ، عن الشَّعْبيِّ، عن عُرْوةَ بن المُغِيرةِ بن شُعبةَ

عن أبيهِ: أنَّ النبيَّ ﷺ لَبِسَ جُبَّةً رُوميَّةً ضَيِّقةَ الكُمَّيْنِ[2].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٨٦٧ـ حَدَّثَنا قُتيبةُ، حدَّثَنا ابن أبي زائِدةَ، عن الحَسنِ بن عيَّاشٍ، عن أبي إسحاقَ هو الشَّيْبانيُّ، عن الشَّعْبيِّ

عن المُغِيرَة بن شُعبةَ: أهْدى دِحْيةُ الكَلْبيُّ لِرَسولِ اللهِ ﷺ خُفَّيْنِ فَلَبِسَهُما[3].

---

(١) حديث حسن، وسلف تخريجه فيما قبله.

(٢) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٣٦٣) و(٢٩١٨) و(٥٧٩٨)، ومسلم (٢٧٤) (٧٧) و(٧٨) و(٧٩) وص٣١٨، وأبو داود (١٤٩) و(١٥١)، والنسائي ١/ ٦٣ و٨٢ و٨٣. وهو في «مسند أحمد» (١٨١٣٤) و(١٨١٧٠).

(٣) حديث صحيح. وهو عند المصنف في «الشمائل» (٧٠)، ومن طريق المصنف أخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٥٨.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٣٣ من طريق عبد الله بن عامر ابن زرارة، عن الحسن بن عياش، عن الشيباني، عن عامر، قيل للمغيرة بن =

وقال إسْرائيلُ عن جابرٍ، عن عامرٍ: وَجُبَّةً فَلَبِسهُما حتَّى تَخَرَّقا لا يَدْري النبيُّ ﷺ أذَكيٌّ هُما أمْ لا؟[1]

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

وأبو إسحاق الذي روى هٰذا عن الشَّعبي: هو أبو إسحاقَ الشَّيبانيُّ، واسمُه: سُلَيْمانُ، والحَسنُ بن عَيَّاشٍ: هو أخو أبي بَكْر ابن عَيَّاشٍ.

## ٣١ـ باب ما جاء في شَدِّ الأسْنانِ بالذَّهَبِ

١٨٦٨ـ حَدَّثَنا أحمدُ بن مَنِيعٍ، حدَّثَنا عَليُّ بن هَاشمِ بن البَرِيدِ وأبو سَعْدٍ الصَّغَانيُّ، عن أبي الأشْهبِ، عن عَبد الرحمٰنِ بن طَرَفةَ

عن عَرْفجةَ بن أسْعدَ، قال: أُصِيبَ أنْفِي يَوْمَ الكُلابِ في الجاهِليَّةِ، فاتَّخذْتُ أنْفاً من وَرِقٍ، فأنْتنَ عَليَّ، فأمَرني رَسولُ اللهِ ﷺ أن أتَّخِذَ أنْفاً من ذَهبٍ[2].

١٨٦٩ـ حَدَّثَنا عَليُّ بن حُجْرٍ، أخبرنا الرَّبِيعُ بن بَدْرٍ ومحمدُ بن يَزِيدَ

---

=شعبة: من أين كان لرسول الله ﷺ خفان؟ قال: أهداهما له دحية الكلبي فلبسهما.

(١) إسناده ضعيف، لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٦٩ عن وكيع، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٠٠) من طريق عنبسة بن سعيد عن جابر، عن عامر (وهو الشعبي)، عن دحية الكلبي قال...

(٢) حديث حَسن، وأخرجه أبو داود (٤٢٣٢) و(٤٢٣٣) و(٤٢٣٤)، والنسائي ٨/ ١٦٣-١٦٤. وهو في «المسند» (٢٠٢٦٩)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٦٢)، وانظر «نصب الراية» ٤/ ٢٣٧.

الوَاسِطيُّ، عن أبي الأشْهبِ نَحوهُ[1].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ، إنَّما نَعْرِفُه من حديثِ عَبد الرحمٰنِ بن طَرَفةَ، وقد رَوَى سَلْمُ بن زَرِيرٍ عن عَبد الرحمٰنِ بن طَرَفةَ نَحو حديثِ أبي الأشْهب، عن عبد الرحمٰن بن طرفة.

وقال ابن مَهْدِيٍّ: سَلْمُ بن رَزِين، وهو وَهمٌ، وزَرِيرٌ أصَحُّ.

وقد رُوي عن غَيْرِ واحدٍ من أهلِ العلمِ أنَّهُمْ شَدُّوا أسْنانَهُمْ بالذَّهبِ، وفي هٰذا الحديثِ حُجَّةٌ لَهُمْ[2].

## ٣٢ـ باب ما جاء في النَّهْي عن جُلُودِ السِّباعِ

١٨٧٠ـ حَدَّثَنا أبو كُرَيْبٍ، حدَّثَنا ابن المُباركِ، ومحمدُ بن بِشْرٍ، وعَبد اللهِ بن إسماعيلَ، عن سَعيدِ بن أبي عَرُوبةَ، عن قَتادةَ، عن أبي المَليحِ عن أبيهِ: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن جُلُودِ السِّباعِ أنْ تُفْتَرَشَ[3].

---

(١) حديث حسن. وانظر ما قبله.

(٢) روي ذٰلك عن المغيرة بن عبد الله بإسناد حسن عند ابن أبي شيبة ٨/ ٤٩٩، وهو في «مسند أحمد» (٢٠٢٧٦).

وروي أيضاً عن موسى بن طلحة ونافع بن جبير والحسن البصري وثابت البناني أنهم فعلوا ذٰلك، وهي عند ابن أبي شيبة ٨/ ٤٩٨ و٤٩٩.

وانظر «نصب الراية» للزيلعي ٤/ ٢٣٧.

(٣) حديث صحيح، وأخرجه أبو داود (٤١٣٢)، والنسائي ٧/ ١٧٦. وهو في «المسند» (٢٠٧٠٦).

وأخرجه عبد الرزاق (٢١٥)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٢٥٠، والبزار (٢٣٣٠) عن أبي المليح، عن النبي ﷺ مرسلاً. وستأتي هٰذه الرواية عند المصنف في آخر هٰذا الباب.

والنهي عن جلود السباع في هٰذا الحديث، أي عن الركوب عليها أو الانتفاع =

١٨٧١ـ حدَّثَنا محمدُ بن بَشَّارٍ، حدَّثَنا يحيى بن سَعيدٍ، حدَّثَنا سَعيدٌ، عن قتادةَ، عن أبي المَليحِ

عن أبيهِ: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن جُلودِ السِّباعِ[1].

١٨٧٢ـ حَدَّثَنا محمدُ بن بَشَّارٍ، حدَّثَنا مُعاذُ بن هِشامٍ، حدَّثَنا أبي، عن قتادةَ

عن أبي المَليحِ أنَّهُ كَرِهَ جُلُودَ السِّباعِ.

ولا نَعْلمُ أحداً قال: عن أبي المَليحِ عن أبيهِ غَيْر سَعيدِ بن أبي عَرُوبةَ.

١٨٧٣ـ حَدَّثَنا محمدُ بن بَشَّارٍ، حَدَّثَنا محمدُ بن جَعْفرٍ، عن شُعبةَ، عن يَزِيدَ الرِّشْكِ

عن أبي المَليحِ، عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ نَهى عن جُلُودِ السِّباعِ[2]. وهٰذا أصَحُّ.

## ٣٣ـ باب ما جاء في نَعْلِ النبيِّ ﷺ

١٨٧٤ـ حَدَّثَنا إسحاقُ بن مَنْصُورٍ، حدّثنا حَبَّانُ بن هِلالٍ، حدَّثَنا هَمَّامٌ، حدَّثَنا قَتادةُ

---

= بها محمولٌ عند الجمهور على ما قبل الدباغ، أو لما في ذٰلك من الزينة والخيلاء. وانظر «شرح مشكل الآثار» ٨/ ٢٩٠-٢٩٩، و«التمهيد» ١/ ١٦٤-١٦٥.

(١) حديث صحيح. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح. وهٰذه الرواية المرسلة سلف تخريجها عند الحديث رقم (١٨٧٠).

عن أنسٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان نَعْلاهُ لهُما قِبالانِ[1].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ، وأبي هُريرةَ.

١٨٧٥ـ حدَّثنا محمدُ بن بشَّارٍ، قال: حدَّثنا أبو داودَ، قال: حدَّثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، قال:

قلتُ لأنسِ بن مالكٍ: كيفَ كانَ نعلُ رسولِ الله ﷺ؟ قال: قِبالانِ[2].

هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

## ٣٤ـ باب ما جاء في كرَاهِيةِ المَشْي في النَّعْلِ الوَاحدةِ

١٨٧٦ـ حدَّثَنا قُتيبةُ، عن مالكٍ (ح)

وحَدَّثَنا الأنْصارِيُّ، حدَّثَنا مَعْنٌ، حدَّثَنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعْرجِ عن أبي هُريرةَ: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لا يَمْشي أحَدُكُمْ في نَعْلٍ واحدةٍ، ليُنْعِلْهُما جميعاً أو لِيُحْفِهما جميعاً»[3].

---

(١) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٣١٠٧) و(٥٨٥٧)، وأبو داود (٤١٣٤)، وابن ماجه (٣٦١٥)، والنسائي ٨/ ٢١٧. وهو في «مسند أحمد» (١٢٢٢٩).

وقِبال النعل، قال في «القاموس»: ككِتاب: زِمامٌ (أي سَيْر من جلد) بين الإصبع الوسطى والتي تليها.

(٢) إسناده صحيح، وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٥٨٥٥)، ومسلم (٢٠٩٧)، وأبو داود (٤١٣٦)، وابن ماجه (٣٦١٧). وهو في «مسند أحمد» (٧١٧٤) و(٩٧١٥)،=

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن جابرٍ.

## ٣٥ـ [باب ما جاء في كَرَاهِيةِ أَنْ يَنْتعلَ الرَّجُل وهو قائمٌ]

١٨٧٧ـ حدَّثَنا أَزْهَرُ بن مروانَ البَصْرِيُّ، حدَّثَنا الحارثُ بن نَبْهانَ، عن مَعْمرٍ، عن عَمَّارِ بن أبي عَمَّارٍ

عن أبي هرُيرة، قال: نهَى رَسولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَنْتعِلَ الرَّجُلُ وهو قائمٌ[1].

هٰذا حديثٌ غريبٌ[2]. وروَى عُبَيْدُ اللهِ بن عَمْرٍو الرَّقِّيُّ هٰذا

---

= «صحيح ابن حبان» (٥٤٦٠).

(١) في سنده عند المصنف الحارث بن نبهان وهو ضعيف، لكن رواه ابن ماجه (٣٦١٨) من طريق آخر رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن محمد الطنافسي وهو ثقة.

والحديث أخرجه المصنف في «علله الكبير» ٢/ ٧٤٤، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢١٨، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦١٠.

ويشهد له حديث أنس الآتي بعد هٰذا عند المصنف.

وحديث جابر، عند أبي داود (٤١٣٥) ورجاله ثقات إلا أن فيه عنعنة أبي الزبير، وقد حسنه النووي في «رياض الصالحين».

وحديث ابن عمر، عند ابن ماجه (٣٦١٩)، وإسناده صحيح كما قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٢٢٥.

قال المناوي في «شرح الجامع الصغير»: والأمر في الحديث للإرشاد، لأن لبسها قاعداً أسهل وأمكن، ومنه أخذ الطيبي وغيره تخصيص النهي بما في لبسه قائماً تعب، كالتاسومة والخف، لا كقبقاب وسرموزة.

(٢) في المطبوع: «حسن غريب»، وما أثبتناه من سائر الأصول الخطية وشرح=

الحديثَ عن مَعْمرٍ عن قَتادةَ عن أنَسٍ. وكِلا الحديثينِ لايَصحُّ عِنْدَ أهْلِ الحديثِ، والحارثُ بن نَبْهانَ لَيْسَ عِنْدهُمْ بالحافظِ، ولا نَعْرِفُ لحديثِ قَتادةَ عن أنَسٍ أصْلاً.

١٨٧٨ـ حدَّثَنا أبو جَعْفرٍ السَّمْنانيُّ، حدَّثَنا سُليْمانُ بن عُبَيْدِ اللهِ الرَّقِّيُّ، حدَّثَنا عُبَيْدُ اللهِ بن عَمْرٍو، عن مَعْمرٍ، عن قَتادةَ

عن أنَسٍ: أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهى أنْ يَنْتعِلَ الرَّجُلُ وهو قائمٌ[1].

هٰذا حديثٌ غريبٌ.

قال محمدُ بن إسماعيلَ: ولا يَصِحُّ هٰذا الحديثُ، ولا حديثُ مَعْمرٍ، عن عمَّارِ بن أبي عمَّارٍ، عن أبي هُريرةَ.

## ٣٦ـ باب ما جاء في الرُّخْصةِ في النَّعْلِ الواحدةِ

١٨٧٩ـ حدَّثَنا القاسمُ بن دِينارٍ الكوفي، حدَّثَنا إسحاقُ بن مَنْصُورٍ السَّلُوليُّ الكُوفيُّ، حدَّثَنا هُرَيْمُ بن سُفيانَ البَجليُّ الكُوفيُّ، عن لَيْثٍ، عن عَبد الرحمٰنِ بن القاسمِ، عن أبيهِ

عن عائشةَ، قالت: رُبَّما مَشى النبيُّ ﷺ في نَعْلٍ واحدةٍ[2].

---

= المباركفوري.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان الرقي وهو ضعيف، لكنه يصلح للشواهد. وانظر الحديث السابق.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٣٦) و(٣٠٧٧)، والبزار (٢٩٥٩ـ كشف الأستار).

(٢) حديث ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ وسيأتي بعده موقوفاً =

١٨٨٠ـ حدَّثَنا أحمدُ بن مَنِيعٍ، حدَّثَنا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن عَبد الرحمٰنِ بن القاسمِ، عن أبيهِ

عن عائشةَ: أنَّها مَشَتْ بِنَعْلٍ واحدةٍ[1]. وهٰذا أصَحُّ.

هٰكذا روى سُفيانُ الثَّوْرِيُّ وغَيْرُه عن عَبد الرحمٰنِ بن القاسمِ موقُوفاً، وهٰذا أصَحُّ.

## ٣٧ـ باب ما جاء بأيِّ رِجْلٍ يَبْدأُ إذا انْتَعلَ

١٨٨١ـ حدَّثَنا الأنْصارِيُّ، حدَّثَنا مَعْنٌ، حدَّثَنا مالكٌ.

وحدَّثَنا قُتيبةُ، عن مالكٍ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعْرجِ

عن أبي هُريرةَ: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إذا انْتعلَ أحدُكُمْ، فلْيبدأْ باليَمِينِ، وإذا نَزَعَ، فلْيَبدأْ بالشِّمالِ، فَلْتكُن اليمينُ أوَّلَهُما تُنْعَلُ وآخِرَهُما تُنْزَعُ»[2].

---

= وهو الصحيح.

وأخرجه المصنف في «علله الكبير» ٢/ ٧٤٦. وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٣٦١).

(١) صحيح، وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤١٧. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٥٨٥٦)، ومسلم (٢٠٩٧)، وأبو داود (٤١٣٩). وهو في «المسند» (٧١٧٩) و(١٠٠٠٣)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٥٥).

قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ١٤/ ٧٤: يستحبُّ البَدَاءَةُ باليمنى في كُلِّ ما كان مِنْ باب التكريمِ، والزينةِ والنظافة ونحو ذٰلك. . . ، والبداءةُ باليسار في كل ما هو ضدُّ ذٰلك.

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

## ٣٨ـ باب ما جاء في تَرْقِيعِ الثَّوْبِ

١٨٨٢ـ حدَّثَنا يحيى بن موسى، حدَّثَنا سَعيدُ بن محمدٍ الوَرَّاقُ وأبو يحيى الحِمَّاني، قالا: حدَّثَنا صالحُ بن حَسَّانَ، عن عُرْوةَ

عن عَائشةَ، قالت: قال لي رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنْ أرَدْتِ اللُّحُوقَ بِي، فَلْيَكْفِكِ من الدُّنْيا كزادِ الرَّاكِبِ، وإيَّاكِ ومُجالَسةَ الأغْنِياءِ، ولا تَسْتَخْلِقي ثَوْباً حتّى تُرقِّعِيهِ»[1].

هٰذا حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُه إلاّ من حديثِ صالحِ بن حَسَّانَ.

سَمِعتُ محمداً يقولُ: صالحُ بن حَسَّانَ مُنكرُ الحديثِ، وصالحُ بن أبي حسَّانَ الَّذِي روَى عَنْهُ ابنُ أبي ذِئْبٍ ثِقَةٌ.

ومَعْنى قوْلِهِ: وإيَّاكِ ومُجالَسةَ الأغْنِياءِ، هو نَحوُ ما رُوِي عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قال: «من رأى من فُضِّلَ عَلَيْهِ في الخَلْقِ والرِّزْقِ، فَلْيَنْظُرْ إلى من هو أسْفلَ مِنْهُ مِمَّن فُضِّلَ هو عَلَيْهِ، فإنَّهُ أجْدرُ أنْ لا يَزْدَرِيَ نِعْمةَ اللهِ»[2].

---

(١) حديث ضعيف جداً، صالح بن حسان قال في «التقريب»: متروك، وأخرجه المصنف في «علله الكبير» ٢/٧٤٨، والحاكم ٤/٣١٢ -وصححه، وتعقبه الذهبي بقوله: الورَّاق عدم- والبغوي في «شرح السنة» (٣١١٥).

قلنا: الوراق متابع عند الترمذي، وعلة الحديث في صالح بن حسان.

(٢) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٦٤٩٠)، ومسلم (٢٩٦٣)، وابن ماجه (٤١٤٢). وهو في «المسند» (٧٣١٩) و(٧٣٤٩)، و«صحيح ابن حبان» =

ويُرْوى عن عَوْنِ بن عَبد اللهِ، قال: صَحِبْتُ الأغْنِياءَ فلم أرَ أحداً أكْثر هَمّاً مِنِّي، أرَى دابّةً خَيْراً من دابّتي وثَوْباً خَيْراً من ثَوْبي، وصَحِبْتُ الفُقراءَ فاسْترَحْتُ.

## ٣٩ـ باب[1]

١٨٨٣ـ حدَّثَنا ابن أبي عُمرَ، حدَّثَنا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن ابن أبي نَجِيحٍ، عن مُجاهِدٍ

عن أُمِّ هانِىءٍ، قالت: قَدِمَ رَسولُ الله ﷺ يعني مكَّةَ ولهُ أرْبعُ غَدَائرَ[2].

هٰذا حديثٌ غريبٌ[3].

١٨٨٤ـ حدَّثَنا محمدُ بن بَشَّارٍ، حدَّثَنا عبد الرحمٰنِ بن مَهْدِيٍّ، حدَّثَنا إبراهيمُ بن نافعٍ المَكِّيُّ، عن ابن أبي نَجِيحٍ، عن مُجاهِدٍ

عن أُمِّ هانِىءٍ، قالت: قَدِمَ رَسولُ اللهِ ﷺ مكَّةَ ولهُ أرْبعُ

---

=(٧١١-٧١٤).

وسيأتي مسنداً عند المصنف برقم (٢٦٨٢).

(١) في المطبوع: «باب دخول النبي ﷺ مكة»، وليس ذٰلك في أصولنا الخطية، ولا في النسخة التي شرح عليها المباركفوري.

(٢) حديث ضعيف، مجاهد لا يعرف له سماع من أم هانىء فيما ذكر البخاري، نقله عنه المصنف بإثر الحديث الآتي، وأخرجه أبو داود (٤١٩١)، وابن ماجه (٣٦٣١) وهو في «المسند» (٢٦٨٩٠).

(٣) في المطبوع: «حسن غريب»، والمثبت من الأصول الخطية.

ضَفائرَ[1].

هٰذا حديثٌ حسنٌ[2].

وعبدُ الله بنُ أبي نَجيحٍ مكِّيٌّ. وأبو نَجيحٍ اسمُه: يَسارٌ.

قال محمدٌ: لا أعرفُ لمجاهدٍ سماعاً من أُمِّ هانىءٍ.

## ٤٠ـ باب[3]

١٨٨٥ـ حدَّثَنا حُمَيْدُ بن مَسْعدةَ، حدَّثَنا محمدُ بن حُمْرانَ، عن أبي سَعيدٍ وهو عَبد اللهِ بن بُسْرٍ، قال:

سَمِعتُ أبا كَبشةَ الأنْمارِيَّ يقولُ: كانَتْ كِمامُ أصْحابِ رَسولِ الله ﷺ بُطْحاً[4].

هٰذا حديثٌ مُنكرٌ، وعَبد اللهِ بن بُسْرٍ بصْرِيٌّ، هو ضَعِيفٌ عِنْدَ أهْلِ الحديثِ، ضَعَّفهُ يحيى بن سَعيدٍ وغَيْرُه.

بُطْحٌ: يَعْني واسِعةٌ.

---

(١) حديث ضعيف، وانظر ما قبله.

(٢) في المطبوع: «حسن غريب»، والمثبت من الأصول الخطية.

(٣) في المطبوع: «باب كيف كان كمام الصحابة»، وهٰذا العنوان لم يرد في أصولنا الخطية، ولا في النسخة التي اعتمدها المباركفوري في شرحه.

(٤) حديث ضعيف، وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٣٤، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٢٢.

## ٤١ـ باب[1]

١٨٨٦ـ حدَّثَنا قُتيبةُ، حدَّثَنا أبو الأحْوَصِ، عن أبي إسحاقَ، عن مُسْلِمِ ابن نُذَيرٍ

عن حُذَيْفةَ، قال: أخَذَ رَسولُ اللهِ ﷺ بِعَضلةِ ساقِي أو ساقِه، فقال: «هٰذا مَوْضعُ الإزَارِ، فإنْ أبَيْتَ فأسْفلَ، فإنْ أبَيْتَ فلا حَقَّ للإزَارِ في الكَعْبَيْنِ»[2].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. رَواهُ شعبةُ والثَّوريُّ عن أبي إسحاق.

## ٤٢ـ باب[3]

١٨٨٧ـ حدَّثَنا قُتيبةُ، حدَّثنا محمدُ بن رَبِيعةَ، عن أبي الحَسن العَسْقلانيِّ، عن أبي جَعْفرِ بن محمدِ بن رُكانةَ

عن أبيهِ: أنَّ رُكانةَ صَارعَ النبيَّ ﷺ فصرَعهُ النبيُّ ﷺ، قال رُكانةُ: سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ فَرْقَ ما بَيْنَنا وبَيْنَ المُشْرِكينَ العَمائمُ على القَلانِسِ»[4].

---

(١) في المطبوع: «باب في مبلغ الإزار»، ولم يرد في الأصول.

(٢) حديث صحيح لغيره، وأخرجه ابن ماجه (٣٥٧٢)، والنسائي ٨/٢٠٦. وهو في «المسند» (٢٣٢٤٣)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٤٥) و(٥٤٤٨).

وله شواهد عن أبي هريرة وأبي سعيد وأنس، انظرها في «المسند» (٢٣٢٤٣).

(٣) في المطبوع: «باب العمائم على القلانس»، ولم يرد هٰذا في أصولنا الخطية.

(٤) إسناده ضعيف، وأخرجه أبو داود (٤٠٧٨).

هٰذا حديثٌ غريبٌ[1]، وإسْنادُه ليْسَ بالقائمِ، ولا نَعْرِفُ أبا الحَسنِ العَسْقلانيَّ ولا ابن رُكانةَ.

## ٤٣ـ باب[2]

١٨٨٨ـ حدَّثَنا محمدُ بن حُمَيْدٍ، حدَّثَنا زَيْدُ بن حُبابٍ وأبو تُمَيْلةَ، عن عَبد اللهِ بن مُسْلمٍ، عن عبد الله بن بُرَيْدةَ

عن أبيهِ، قال: جاء رَجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ وعليْهِ خاتمٌ من حَديدٍ، فقال: «مالي أرَى عَليْكَ حِلْيةَ أهْلِ النَّارِ؟» ثُمَّ جاءهُ وعليْهِ خاتمٌ من صُفْرٍ، فقال: «ما لِي أجدُ مِنْكَ رِيح الأصْنام؟» ثُمَّ أتاهُ وعليْهِ خاتمٌ من ذَهَبٍ، فقال: «ما لي أرى عليكَ حِلْيةَ أهْلِ الجَنّةِ»، قال: من أيِّ شَيءٍ أتَّخِذُه؟ قال: «من وَرِقٍ ولا تُتِمَّهُ مِثْقالاً»[3].

---

(١) في المطبوع: «حسن غريب»، والمثبت من الأصول الخطية، وهو الصواب.

(٢) في المطبوع: «باب ما جاء في الخاتم الحديد»، وهٰذا العنوان غير موجود في الأصول الخطية.

(٣) حديث صحيح لغيره دونَ قوله: ثم جاءه وعليه خاتم من صفر، فقال: «ما لي أجد منك ريح الأصنام؟» ودون قوله: «ولا تتمه مثقالاً».

وأخرجه أبو داود (٤٢٢٣)، والنسائي ٨/ ١٧٢. وهو في «مسند أحمد» (٢٣٠٣٤)، و«صحيح ابن حبان» (٥٤٨٨).

وله شاهد بسند حسن من حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد (٦٥١٨)، ولفظه: أن النبي ﷺ رأى على بعض أصحابه خاتماً من ذهب، فأعرض عنه، فألقاه واتخذ خاتماً من حديد، فقال: هٰذا شر، هذا حلية أهل النار، فألقاه فاتخذ خاتماً من وَرِقٍ، فسكت عنه.

قوله: «من صفر»، أي: من نحاس.

هٰذا حديثٌ غريبٌ[1].

وعَبد اللهِ بن مُسْلمٍ يُكْنى أبا طَيبةَ، وهو مَرْوَزِيٌّ.

## ٤٤ـ باب[2]

١٨٨٩ـ حدَّثَنا ابن أبي عُمرَ، حدَّثَنا سُفيانُ، عن عاصمِ بن كُلَيْبٍ، عن ابن أبي مُوسى، قال:

سَمِعتُ عَلِيّاً يقولُ: نهاني رسولُ اللهِ ﷺ عن القَسِّيِّ والمِيثَرَةِ الحَمراءِ، وأنْ ألبسَ خاتَمِي في هٰذهِ وفي[3] هٰذهِ، وأشارَ إلى السَّبَّابةِ والوُسْطى[4].

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وابن أبي موسى هو: أبو بُرْدةَ بن أبي موسى، واسْمُه: عَامر.

---

(١) وقع بعد هٰذا في المطبوع: «وفي الباب عن عبد الله بن عمرو» وليس هو في أصولنا الخطية.

(٢) في المطبوع: «باب كراهية التختم في أصبعين»، ولم يرد ذٰلك في الأصول الخطية.

(٣) في (ب): «أو في»، والمثبت من سائر الأصول.

(٤) حديث صحيح، وأخرجه مسلم (٢٠٧٨) وص١٦٥٩، وأبو داود (٤٠٥١) و(٤٢٢٥)، وابن ماجه (٣٦٤٨) و(٣٦٥٤)، والنسائي ٨/ ١٦٥ و١٦٦ و١٧٧ و١٩٤ و٢١٩. وهو في «مسند أحمد» (١١٢٤)، و«صحيح ابن حبان» (٩٩٨) و(٥٥٠٢).

والقَسِّي: ثياب من كتان مخلوط بحرير.

## ٤٥ـ باب[1]

١٨٩٠ـ حدَّثَنا محمدُ بن بَشَّارٍ، حدَّثَنا مُعاذُ بن هِشامٍ، حدَّثَني أبي، عن قَتادةَ

عن أنَسٍ، قال: كانَ أحبَّ الثِّيابِ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ يلْبَسُها الحِبَرَةُ[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[3].

---

(١) وقع في المطبوع: «باب ما جاء في أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ» وهٰذا العنوان لم يرد في أصولنا الخطية.

(٢) حديث صحيح، وأخرجه البخاري (٥٨١٣)، ومسلم (٢٠٧٩)، وأبو داود (٤٠٦٠)، والنسائي ٨/ ٢٠٣. وهو في «المسند» (١٢٣٧٧)، و«صحيح ابن حبان» (٦٣٩٦).

والحبرة: قال الجوهري: والحَبرة مثال العنبة: بُرْدٌ يمانٍ، وقال الهروي: مُوشَّية مخَطَّطة، وقال ابن بطال: هي من برود اليمن تصنع من قطن، وكانت أشرف الثياب عندهم، وقال القرطبي: سميت حِبَرَة، لأنها تحَبر، أي: تزين، والتحبير: التزيين والتحسين.

(٣) في المطبوع: «حسن صحيح غريب»، وهو كذٰلك في النسخة التي اعتمدها المباركفوري في شرحه، والمثبت من سائر أصولنا الخطية والنسخة التي اعتمدها المزي في «تحفة الأشراف».